

سنن أبي داود

2964 - حدثنا محمد بن عبيد قال ثنا محمد بن ثور عن معمر عن الزهري عن مالك بن أوس بهذه القصة قال .

النفير بني أموال من A رسوله على A أفاء فيما يختصمان هما B والعباس عليا يعني وهما Y .

قال أبو داود أراد أن لا يوقع عليه اسم قسم . K صحيح